

GC(66)/COM.5/OR.3

تاريخ الإصدار: حزيران/يونيه 2025

المؤتمر العام

توزيع عام

عربي

الأصل: الإنكليزية

الدورة العادية السادسة والستون

اللجنة الجامعة

محضر الجلسة الثالثة

المعقودة في المقر الرئيسي، فيينا، يوم الثلاثاء، 27 أيلول/سبتمبر 2022، الساعة 15/10

الرئيس: السيد بينغو (جنوب أفريقيا)

لاحقاً: السيدة كاليسن (الدانمرك)

المحتويات

الفقرات

بند جدول

الأعمال¹

67-1	تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها (تابع)	16
134-68	تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها	17

¹ الوثيقة GC(66)/COM.5/1

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي تقديم التصويبات بأي لغة من لغات العمل من خلال مذكرة و/أو عن طريق إدراجها ضمن نسخة من هذا المحضر. وينبغي إرسال التصويبات إلى أمانة جهازية تقرير السياسات على العنوان التالي: Secretariat of the Policy-Making Organs, International Atomic Energy Agency, Vienna International Centre, PO Box 100, 1400 Vienna, Austria؛ أو بالفاكس +43 1 2600 29108؛ أو بواسطة البريد الإلكتروني secpmo@iaea.org؛ أو من خلال الموقع GovAtom باستخدام الوصلة Feedback. وينبغي إرسال التصويبات في غضون ثلاثة أسابيع من تاريخ استلام المحضر.

المختصرات المستخدمة في هذا المحضر

الهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية	ABACC
اتفاق ضمانات شاملة	CSA
مجموعة السبعة والسبعين	G-77
معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية	معاهدة عدم الانتشار
البحث والتطوير	R&D
الإمارات العربية المتحدة	UAE
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	المملكة المتحدة
الأمم المتحدة	UN
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	UNFCCC
الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة

16- تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها (تابع)

(الوثيقة 9/GC(66)، والوثيقة 4/INF/GC(66)، والوثائق 5/L.5/GC(66)/COM.5، 6/L.6/GC(66)/COM.5، و 7/L.7/GC(66)/COM.5، و 8/L.8/GC(66)/COM.5، و 9/L.9/GC(66)/COM.5، و 10/L.10/GC(66)/COM.5، و 11/L.11/GC(66)/COM.5، و 12/L.12/GC(66)/COM.5، و 13/L.13/GC(66)/COM.5)

1- تحدّث ممثل إندونيسيا بالنيابة عن مجموعة السبعة والسبعين والصين، وقدم مشروع القرار الوارد في الوثيقة 13/L.12/GC(66)/COM.5 ("ألف- التطبيقات النووية في غير مجالات القوى. 8- تعزيز الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء في مجال الأغذية والزراعة"). وشكر سائر البلدان التي شاركت في صياغة النص والصين وجنوب أفريقيا، وجميع وفود المجموعة على تعاونها، كما شكر الأمانة على دعمها.

2- وقال إن مشروع القرار يتضمن تحديثات وقائية وتقنية ويغطي إنجازات المشاريع والأنشطة المتعلقة بالأغذية والزراعة، مثل تلك المرتبطة بالاستيلاء الطفري، وبحوث الأمراض الحيوانية، بما يشمل مسائل الأمن الغذائي، والمساعدة المقدمة إلى الدول الأعضاء، وأعداد الدول الأعضاء المشاركة في شبكات البحث والتطوير، ومشاركة الجهات المعنية في الأنشطة الجديدة. وأضاف أن مشروع القرار يؤيد مواصلة الوكالة عملها في مجال الأغذية والزراعة كي يتسنى لجميع الدول الأعضاء الاستفادة من فوائده، ولا سيما من حيث توفير قاعدة للجهود المبذولة في سبيل تحقيق الأهداف المتعلقة بالأغذية والزراعة.

3- واستناداً إلى المناقشات التي جرت ضمن المجموعة ومع الأمانة، اقترح الاستعاضة عن عبارة "27 بلداً في شرق أوروبا" بعبارة "27 دولة عضواً أوروبية" في الفقرة (ف).

4- وقال ممثل الاتحاد الروسي إنه يرجو الحصول على توضيح بشأن التغيير المقترح لأن مشروع القرار يشير فعلاً، على حد علمه، إلى بلدان تقع في شرق أوروبا.

5- وقال ممثل إندونيسيا إن ممثلي بعض البلدان أفادوا بأن البلدان المعنية لا تقع جميعها في شرق أوروبا. وأضاف أنه تمت مناقشة الاقتراح مع الأمانة التي اقترحت الصياغة الجديدة.

6- وقالت ممثلة جنوب أفريقيا إن المجموعة تضم بلداناً في أوروبا الوسطى، مما يعني أن عبارة "27 بلداً في شرق أوروبا" غير صحيحة فعلياً.

7- وقال ممثل الاتحاد الروسي إن الأمانة هي من اقترح التصحيح على ما يبدو، ولذا دعاها إلى تزويد اللجنة بقائمة البلدان المشار إليها.

8- وقال منسّق البرامج في إدارة العلوم والتطبيقات النووية، بعد التشاور مع زملاء له، إن الفقرة تشير إلى البلدان السبعة والعشرين التالية: الاتحاد الروسي، وأذربيجان، وأرمينيا، وإستونيا، وألبانيا، وأوزبكستان، وأوكرانيا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبيلاروس، وتركمانستان، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، ورومانيا، وسلوفاكيا، وصربيا، وطاجيكستان، وقبرص، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكرواتيا، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، ومقدونيا.

9- وأشار ممثل الاتحاد الروسي إلى أن أوزبكستان وقبرص ومالطة، بين جملة بلدان أخرى، مشمولة بالقائمة، ووافق على أنه لا يمكن وصف البلدان المعنية بأنها تقع في "شرق أوروبا". واعتبر أن من الأدق الإشارة في الفقرة إلى دول أعضاء في أوروبا وآسيا الوسطى.

10- وقال الرئيس إنه يفترض أن اللجنة تود أن توصي المؤتمر العام باعتماد مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(66)/COM.5/L.13 بصيغته المعدلة.

11- وقد تقرر ذلك.

12- وقدمت ممثلة فرنسا مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(66)/COM.5/L.5 ("باء- تطبيقات القوى النووية" و"جيم- إدارة المعارف النووية")، وقالت إنه عُقدت خمسة اجتماعات تشاورية في الأسابيع السابقة لمناقشة النص. وأفادت بأنه أُدخل عدد من التعديلات على القرار السابق للمؤتمر العام بشأن الموضوع (الوثيقة GC(65)/RES/11)، الذي يستند إليه النص.

13- وأوضحت أنه أُدخلت عليه أيضاً بعض التحسينات التحريرية والتحديثات التقنية، وأنه أُجريت تعديلات ضرورية لمراعاة الأنشطة الجديدة للوكالة في مجال القوى النووية. وشكرت الأمانة وجميع الدول الأعضاء التي كانت لها مشاركة بناءة، قائلةً إنه تم التوصل إلى توافق في الآراء ولكن أُعرب عن بعض الشواغل إزاء فقرة واحدة.

14- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن لوفده شواغل إزاء الفقرة 10 من القسم باء-1. واعتبر أنه ينبغي إدخال المزيد من التحسينات على الصياغة كي تكون لجميع الدول الأعضاء فرصة المشاركة في المؤتمر الوزاري الدولي الخامس بشأن القوى النووية في القرن الحادي والعشرين، المزمع عقده في واشنطن العاصمة. واقترح الاستعاضة عن عبارة "والذي دُعيت جميع الدول الأعضاء إلى حضوره" بعبارة "ويركز على أهمية اتباع نهج شامل للسماح بمشاركة جميع الدول الأعضاء المهمة".

15- وقالت ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية إن الوكالة دعت جميع الدول الأعضاء للمشاركة في المؤتمر وأن بلدها ملتزم التزاماً تاماً بالوفاء بجميع واجباته وفقاً لاتفاق الحكومة المضيفة. وأضافت أن الولايات المتحدة تفضّل الصياغة الحالية لأنها حل وسط جيد بين نص القرار الذي صدر عن المؤتمر العام في السنة الفائتة والاقتراح الذي قدّمه ممثل إيران. وتابعت قائلةً إن اقتراح إيران يفرض على ما يبدو واجبات إضافية على الوكالة لضمان مشاركة جميع الدول الأعضاء، وأنه لا ينال استحسان وفدها.

16- ولكن أشارت إلى أن الولايات المتحدة يمكن أن توافق على التغيير المقترح شريطة ألا تُستخدم كلمة "السماح" التي تضع ضمناً على عاتق الوكالة والحكومة المضيفة واجبات لا تدرج في نطاق أعمال التخطيط للمؤتمر وإدارته، وأن أي اتفاق مع حكومة مضيفة، مثل الاتفاق المتعلق بالمؤتمر الجارية مناقشته، لا يشمل أي واجبات من هذا النوع. وينبغي ألا يوحي مشروع القرار بأي تغييرات أو إضافات ترتبط بخدمات التخطيط لمؤتمر الوكالة وإدارته أو باتفاق الحكومة المضيفة.

17- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن تغيير كلمة "السماح" لن يجدي نفعاً لأن هذه الكلمة أساسية لضمان تمكّن الدول الأعضاء من المشاركة.

18- وأشار إلى المقرر 2/9 الذي تم الاتفاق عليه في الدورة التاسعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: إن "مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مشيراً إلى قرار الجمعية العامة 202/47 ألف المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1992 والمتعلق بخطة المؤتمرات، وإذا يراعي المادتين 3 و6 من نظامه الداخلي، ومرحباً بالعرض الذي قدمته حكومة الولايات المتحدة الأمريكية لاستضافة الدورة العاشرة للمؤتمر، ومعترفاً بالتزام الولايات المتحدة الراسخ بضمان عقد دورة المؤتمر هذه على نحو يشمل جميع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بروح من المساواة وعدم التمييز، وبتيسير مشاركة ممثلي الدول الأطراف [...]".

19- واقترح استخدام بعض من العبارات الواردة في تلك الفقرة، ودعا إلى التحلي بمزيد من المرونة لضمان حصول جميع الدول الأعضاء على فرص متكافئة للمشاركة في المؤتمر الوزاري الدولي الخامس.

20- وقال ممثل الاتحاد الروسي إن من المنطقي تغيير الصياغة على النحو الذي اقترحه ممثل إيران، وذلك لأن بلده هو واجه في الآونة الأخيرة صعوبات مماثلة مع الجمعية العامة للأمم المتحدة. وأضاف أنه يفهم معنى كلمة "السماح". فبدون هذه الكلمة، لن تبرز الفقرة المشكلة الرئيسية التي يمكن أن تواجهها الدول الأعضاء، ولا سيما فيما يتعلق بإصدار تأشيرات الدخول لجميع أعضاء الوفود الوطنية المشاركة في مؤتمرات الأمم المتحدة، بما فيها وفود الدول الأعضاء في الوكالة.

21- وقالت ممثلة جمهورية فنزويلا البوليفارية إنها تؤيد اقتراح ممثل إيران لأن مندوبي بعض البلدان واجهوا صعوبات في المشاركة في اجتماعات معينة. وأضافت أن الصياغة التي اقترحتها ممثل إيران استُخدمت في قرارات أخرى في محافل أخرى وقبلتها جميع البلدان.

22- واقترح ممثل المملكة المتحدة، بتأييد من ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية، استخدام كلمة "تيسير" بدلاً من كلمة "السماح" لأنها تعبر بطريقة أدق عما يمكن للوكالة القيام به فعلياً.

23- وقالت ممثلة فرنسا إنها تؤيد اقتراح ممثل المملكة المتحدة لأنه يقيم توازناً بين الشواغل التي أعرب عنها ممثلو الاتحاد الروسي وإيران وفنزويلا وما باستطاعة الوكالة فعله من الناحية القانونية.

24- وقال ممثل النرويج إنه يؤيد استخدام كلمة "تيسير" لأنها ترد في الفقرة التي اقتبسها ممثل إيران من قرار مؤتمر الدول الأطراف المذكور. واعتبر أن ليس ثمة ضرورة لإضافة جملة طويلة وأن استخدام الاقتراح الأصلي لممثل إيران، مع الاستعاضة عن كلمة "السماح" بكلمة "تيسير"، هو حل مرن يأمل أن يتيح التوصل إلى توافق في الآراء.

25- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن هذه المسألة مهمة جداً لبلده، ولذا ينبغي له استشارة السلطات الوطنية الإيرانية قبل الموافقة على صياغة جديدة.

26- وأشار ممثل الإمارات العربية المتحدة إلى الفقرة 9 من القسم باء-1 واقترح إضافة عبارة "ومؤتمر الأطراف الثامن والعشرين (COP28) المقرر عقده في الإمارات العربية المتحدة في عام 2023" بعد عبارة "لمؤتمر الأطراف السابع والعشرين المقبل (COP27)، المقرر عقده في تشرين الثاني/نوفمبر 2022 في شرم الشيخ بمصر".

- 27- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن الإضافة التي اقترحها ممثل الإمارات العربية المتحدة، في حال قبولها، ستثير المسألة ذاتها التي أثّرت فيما يخص الفقرة 10. وهو غير مستعد من هذا المنطلق لقبول الاقتراح.
- 28- وقال ممثل المملكة المتحدة، بتأييد من ممثلي مصر والمغرب والمملكة العربية السعودية، إنه يوافق على الجملة التي اقترح ممثل الإمارات العربية المتحدة إضافتها لأنها لا تتضمن سوى معلومات وقائعية وتعلق بمنظمة أخرى وليست مرتبطة بالفقرة 10.
- 29- وأعرب ممثل سنغافورة عن تأييده لاقتراح استخدام كلمة "تيسير" وإضافة إشارة إلى مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين، واقتراح الاستجابة لشواغل إيران المتعلقة بالمشاركة الشاملة عن طريق إدراج فقرة جديدة منفصلة.
- 30- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إنه يقدّر هذا الاقتراح ولكن ليس بإمكانه قبوله. وأضاف أن السبب الكامن وراء الاقتراح الذي قدّمه بشأن الفقرة 10 هو أن بعض البلدان استضافت فعاليات شاملة للجميع خلافاً لما فعلته بلدان أخرى. وقال إنه يود الحصول على تأكيد بأن الدول الأعضاء التي تتطوع لاستضافة مؤتمرات دولية ستتبع نهجاً شاملاً وستضمن السماح لجميع الدول الأعضاء بالمشاركة.
- 31- وقالت ممثلة كندا إنه لا يسع الأمانة "السماح" بمشاركة دولة عضو أو منعها من المشاركة. واعتبرت أن كلمة "تيسير" المقترح استخدامها ملائمة ولكن من غير المناسب إضافة فقرة منفصلة بشأن مسائل من هذا النوع.
- 32- وقالت، بتأييد من ممثل المملكة المتحدة، إنه يمكن إعادة استخدام صياغة السنة الفائزة في حال عدم توصل اللجنة إلى اتفاق بشأن صياغة الفقرة 10.
- 33- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إنه غير مستعد لإعادة استخدام صياغة السنة الفائزة لأن من المهم إبراز شواغل بلده إزاء مسألة الشمول.
- 34- وشددت ممثلة فرنسا على أن الصياغتين تشيران إلى مؤتمرين مختلفين تماماً، وقالت إن وفدها يفضل الإبقاء على الفقرتين 9 و10 بصيغتهما الحالية. وأضافت أنه لا تُدرج عادةً إشارات محددة إلى دول أعضاء معينة في هذا النوع من القرارات. ولكن أفادت بأنه يمكنها تأييد اقتراح إعادة استخدام الصياغة ذاتها الواردة في قرار السنة الفائزة، التي يُفترض أن تكون مقبولة في نظر الجميع.
- 35- ورداً على سؤال طرحه ممثل جمهورية إيران الإسلامية، أوضح ممثل الإمارات العربية المتحدة أن من المقرر عقد مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين في شهر تشرين الثاني/نوفمبر 2023.
- 36- وذكر ممثل جمهورية إيران الإسلامية أن من المزمع عقد مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين بعد الدورة العادية السابعة والستين للمؤتمر العام، واقتراح عدم الإشارة إليه في قرار عام 2022 والانتظار حتى عام 2023.
- 37- وقال ممثل الإمارات العربية المتحدة إن اقتراحه يبرز ببساطة واقع استضافة الإمارات العربية المتحدة مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين في عام 2023، وتحديدًا في شهر تشرين الثاني/نوفمبر من ذلك العام. وأضاف أنه لن يقبل عدم الإشارة إلى المؤتمر في النص المعني إلا في حال تقديم ممثل إيران سبباً وجيهاً لعدم إضافة هذه الإشارة.

38- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن المؤتمر الوزاري الذي عُقد في أبوظبي خلال عام 2016 لم يكن شاملاً، بحيث أن الوفد الإيراني لم يتمكن من المشاركة بسبب عدم إصدار البلد المضيف تأشيرات دخول. وذكر، فيما يخص الفقرة 10، أن إيران تود الحصول على تأكيد بأن جميع البلدان التي تتطوع لاستضافة مؤتمر دولي ستتبع نهجاً شاملاً.

39- وقال ممثل الإمارات العربية المتحدة إن الوضع المتعلق بمؤتمر عام 2016، الذي لا يرتبط بالاقتراح الجارية مناقشته، أوضح على نحو وافٍ وأن من غير المنطقي إعادة فتح هذه المسألة. وأفاد بأن الدعوات أرسلت إلى جميع الدول الأعضاء، بما فيها إيران، وأنه تم التعامل مع مسائل تأشيرات الدخول على أساس ثنائي بين الدول والبلد المضيف. وذكر أن الإمارات العربية المتحدة طبقت كل بنود اتفاق الحكومة المضيفة المبرم مع الوكالة وأن المؤتمر تكفل بالنجاح. وأشار إلى أن إيران، لا الإمارات العربية المتحدة، هي من اتخذ قراراً بشأن مشاركتها.

40- وقال ممثل مصر إن الفقرة 9 تشجّع الوكالة على الاستعداد للمشاركة في مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين الذي ليس من فعاليات الوكالة، ولذا اعتبر أن تعليقات ممثل إيران هي في غير محلها. وتابع قائلاً إن من المعتاد في الوكالة إدراج إشارة إلى مؤتمر ما في أحد قراراتها بعد بت موعد انعقاده. ونظراً إلى أن موعد انعقاد مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين قد حُدد منذ بعض الوقت، فإن من الصائب الإشارة إليه وإلى مؤتمر الأطراف السابع والعشرين.

41- وقال ممثل الاتحاد الروسي إن الفقرة 9 تتعلق بجهود الأمانة، ولذا ربما يمكن قبول الإضافة المقترحة. ولكن في هذه الحالة، قد يكون من المناسب استخدام كلمات أقوى بعض الشيء عند الإشارة إلى فعاليات الوكالة. ولذا، اقترح استخدام كلمة "تمكين" بدلاً من كلمتي "السماح" و"تيسير" في الفقرة 10، لأن كلمة "تمكين" أقوى من "تيسير" وقد تعبر على نحو أفضل عن المشاكل التي واجهها في السابق عدد من البلدان، ومنها بلده.

42- وذكرت ممثلة الفلبين بأن المدير العام بدأ فعلاً التحضير لمشاركة الوكالة في مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين. واقترحت إضافة كلمة "الشاملة" بعد كلمة "تحضيراتها" في الفقرة 9 عند إضافة إشارة إلى مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين.

43- وقال ممثل مصر إن الوكالة ستكون جهة مشاركة فحسب في مؤتمر الأطراف الثامن والعشرين ولن تتولى مسؤولية تنظيمه، ولذا ليس ثمة فائدة من إدراج كلمة "الشاملة".

44- وسأل الرئيس اللجنة عما إذا كانت توافق على إدراج جملة "ومؤتمر الأطراف الثامن والعشرين (COP28) المقرر عقده في الإمارات العربية المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر 2023" بلا إضافة كلمة "الشاملة".

45- وقالت ممثلة هولندا، بتأييد من ممثلة ألمانيا، إنه يمكنها قبول الصياغة المقترحة للفقرة 9.

46- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن الفقرتين 9 و10 مترابطتان. وأشار إلى أنه يعي تماماً أن الفقرة 9 تتعلق بجهود الأمانة ولكن لا يسع بلده تشجيع الأمانة على التحضير لاجتماع يمكن أن يكون غير شامل للجميع أو على المشاركة فيه. وهذه هي الصلة التي تربط الفقرة 9 بالفقرة 10، على الرغم من أن الفقرتين تشيران إلى مؤتمرات مختلفين.

- 47- وأضاف أنه يمكنه قبول اقتراح ممثل الاتحاد الروسي باستخدام كلمة "تمكين" في الفقرة 10. ولكن قال إنه لن يكون بالإمكان الموافقة على الصيغة المقترحة للفقرة 9 إلا في حال التوصل إلى صياغة مقبولة للفقرة 10، بما يضمن احترام جميع الدول الأعضاء مبدأ الشمول.
- 48- واغتنم ممثل الإمارات العربية المتحدة هذه الفرصة لتوجيه الشكر إلى الحكومة الإيرانية على التعبير علناً عن تأييدها لاستضافة مصر وبلده مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.
- 49- وقالت ممثلة فرنسا إنها تؤيد التغيير المقترح إدخاله على الفقرة 9. ولكن اعتبرت أن ليس ثمة صلة بين الفقرتين 9 و10 وأنه يجب معالجة كل منهما على حدة. وأضافت أن الوكالة ستكون من الجهات المشاركة في المؤتمر المذكور في الفقرة 9، لا من منظّميه.
- 50- وأيد ممثل المملكة المتحدة تعليق ممثلة فرنسا وقال إن صياغة الفقرة 10 تكاد تكون مطابقة للصياغة التي اعتُمدت حديثاً في محفل دولي آخر بلا إبداء إيران أي اعتراضات.
- 51- وسأل الرئيس ممثلة الولايات المتحدة عما إذا كان يسعها قبول اقتراح استخدام كلمة "تمكين" في الفقرة 10.
- 52- وقالت ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية إن كلمة "تمكين" تحمل الدلالات ذاتها مثل كلمة "السماح"، ولذا ليست مقبولة في نظر ودها. وأضافت أن من المفضّل استخدام كلمة "تيسير" التي اقترحتها ممثلة المملكة المتحدة.
- 53- ورداً على سؤال طرحه الرئيس للاستيضاح عما إذا كانت هناك أي مسائل عالقة أخرى ينبغي مناقشتها، قالت ممثلة فرنسا إنه تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن جميع أجزاء مشروع القرار باستثناء الفقرتين 9 و10 من القسم باء-1.
- 54- ورد ممثل جمهورية إيران الإسلامية قائلاً إنه يود استرعاء الانتباه إلى شواغل وفده إزاء إضافة إشارة إلى مشاركة السكان الأصليين في الفقرة 1 من القسم باء-3.
- 55- وبالعودة إلى الفقرة 10 من القسم باء-1، أشار ممثل الاتحاد الروسي إلى أن أحد الحلول الابتكارية يكمن في التوصل إلى تسوية بين أعضاء اللجنة للتغلب على أوجه الاختلاف بشأن كلمتي "تيسير" و"تمكين".
- 56- واقترح ممثل سنغافورة، بتأييد من ممثل المملكة المتحدة، تعديل الجزء الأخير من الفقرة 10 في القسم باء-1 باستخدام عبارة "ويركز على أهمية المشاركة الشاملة لجميع الدول الأعضاء المهمة"، من أجل إبراز أهمية مبدأ الشمول.
- 57- وقال ممثل الاتحاد الروسي إن الشواغل التي أعرب عنها ممثل إيران إزاء الفقرة 10 تتعلق، على حد علمه، بواقع عدم تمكّن الوفود الوطنية أحياناً من السفر والمشاركة مشاركة كاملة في الفعاليات. ولذا، فإن عبارة "المشاركة الشاملة لوفود جميع الدول الأعضاء المهمة"، أو عبارة "التمثيل الشامل للدول الأعضاء المهمة"، قد تتيح معالجة مسألة الشمول على نحو أفضل.

58- وقالت ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية إنها مستعدة لقبول عبارة "ويركز على أهمية المشاركة الشاملة لوفود الدول الأعضاء المهمة"، التي اقترحها ممثل الاتحاد الروسي، ولكن لا يسعها قبول عبارة "التمثيل الشامل".

59- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن عبارة "المشاركة الشاملة" ليست واضحة في نظره، وأنه ينبغي عوضاً عن ذلك الإشارة في الفقرة إلى اتباع نهج شامل" مثلما اقترحه في الأساس.

60- وقال ممثل المملكة المتحدة إن الصياغة التي اقترحها ممثل الاتحاد الروسي مقبولة في رأيه ويبدو أنها شبيهة بتلك التي طلب الوفد الإيراني استخدامها. وأضاف أن من المهم التوصل إلى حل على وجه السرعة وأن البديل الممكن الوحيد، مثلما ذُكرت به ممثلة كندا، هو إعادة استخدام صياغة عام 2021.

61- وقالت ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية إنه يمكنها، بروح التوافق، أن تقبل اقتراح إيران. وأضافت أنه يمكن تعديل الصياغة باستخدام عبارة "ويركز على أهمية اتباع نهج شامل فيما يخص مشاركة الدول الأعضاء المهمة".

62- ووافق ممثل جمهورية إيران الإسلامية على الصياغة المقترحة ولكن طلب إضافة كلمة "جميع" قبل عبارة "الدول الأعضاء المهمة".

63- وقال الرئيس إنه يفترض أن الصياغة المقترحة مقبولة في رأي اللجنة. وسأل الرئيس ممثل إيران عما إذا كان يمكنه قبول صياغة الفقرة 9، في ضوء التعديلات التي أُدخلت على الفقرة 10.

64- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن الفقرتين مقبولتان بصيغتهما المعدلة وأعرب عن تقديره للمرونة التي أبدتها الوفود الأخرى.

65- وشكر الرئيس الوفود على المرونة التي أبدتها وقال إنه يفترض أن اللجنة تود أن توصي المؤتمر العام باعتماد مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(66)/COM.5/L.5 بصيغته المعدلة.

66- وقد تقرر ذلك.

67- وتحدث ممثل باكستان بالنيابة عن مجموعة السبعة والسبعين والصين، وشكر جميع الدول الأعضاء على مشاركتها البناءة التي ساعدت على تحسين كل مشاريع القرارات التي قُدمت في إطار البند 16 من جدول الأعمال. وأعرب عن تقديره لجميع البلدان التي شاركت في تقديم النصوص وشجّع البلدان الأخرى على القيام بالمثل. وأخيراً، شكر الرئيس ونائبة الرئيس على ما أبدياه من مهارات عالية وصبر في تيسيرهما مناقشات اللجنة.

17- تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها

(الوثيقة GC(66)/13؛ والوثيقة GC(66)/COM.5/L.14؛ والوثيقتان GC(66)/COM.5/L.18 و GC(66)/COM.5/L.19)

68- قال الرئيس إنه معروض على اللجنة تقرير المدير العام عن تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها، الوارد في الوثيقة GC(66)/13، ومشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(66)/COM.5/L.14، والتعديلات المقترحة إدخالها على مشروع القرار المذكور والواردة في الوثيقتين GC(66)/COM.5/L.18 و GC(66)/COM.5/L.19.

69- وتحدثت ممثلة النمسا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي وقدمت مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(66)/COM.5/L.14، وقالت إن جورجيا والجبل الأسود والنرويج قررت المشاركة في تقديم النص، ودعت الدول الأعضاء الأخرى إلى القيام بالمثل.

70- وذكرت أن مشروع القرار المعروض على اللجنة، الذي كانت تعديلاته على مدى سنوات عديدة مجرد تحديثات تقنية، بات يتضمن عدداً من الفقرات الجديدة. وأضافت أنه أُجريت ثلاث جولات من المشاورات المفتوحة العضوية بشأن النص، ونتيجة لهذه المشاورات التي كانت بناءة للغاية، تسنى تقديم نص يحظى بتأييد واسع النطاق ويُفترض أن يؤدي إلى توافق في الآراء. وشكرت جميع الدول الأعضاء التي ساهمت مساهمة بناءة للغاية في عملية صياغة النص.

71- وفي الختام، أشارت إلى أنه كان ينبغي حذف الفقرة 11 من مشروع القرار لأن ما يرد فيها هو تكرار لمضمون الفقرة 12.

72- وقدمت ممثلة الصين الوثيقة GC(66)/COM.5/L.18 التي تتضمن تعديلات يقترح بلدها إدخالها على مشروع القرار، والتي تم تقديمها رداً على تعديلات اقترحتها أستراليا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة في الوثيقة GC(66)/COM.5/L.19. وقالت إن اقتراحات بلدها ترمي إلى التشديد على الدورين المهمين لمعاهدة عدم الانتشار واتفاقات الضمانات الشاملة، وإلى تسليط الضوء على الفرق بين ما يُسمى أنشطة "الدفع النووي البحري" في إطار شراكة أوكوس، التي تنطوي على نقل غير مشروع لمواد نووية من دولتين حائزتين لأسلحة نووية إلى دولة غير حائزة لأسلحة نووية، ومبادرات الدفع النووي البحري المحلية. وذكرت أن وفدها يرحّب بأي آراء وتعليقات تُبدى بشأن النص المقدم.

73- وتحدثت ممثل أستراليا أيضاً بالنيابة عن المملكة المتحدة والولايات المتحدة، وقدمت الوثيقة GC(66)/COM.5/L.19 التي تتضمن تعديلات تقترح هذه البلدان الثلاثة إدخالها على مشروع القرار. وأشار إلى أن الغرض من الاقتراحات هو إبراز اهتمام الدول الأعضاء الواسع النطاق بالدفع النووي البحري. واسترعى الانتباه إلى تعديلات أدخلت على النص بعد آخر اجتماع للفريق العامل المفتوح العضوية والمناقشات التي أُجريت في وقت لاحق مع الدول الأعضاء.

74- وقال إن الفقرة (ل) مكرراً تفيد بأن الدفع النووي البحري "ليس محظوراً" بمقتضى معاهدة عدم الانتشار، تماشياً مع الآراء التي أعرب عنها عدد من الدول الأعضاء ومع ما يرد في أحدث تقرير قدمه المدير العام إلى المجلس. وأضاف أن السطر الأخير من تلك الفقرة عُذّل استجابةً لشواغل أعرب عنها خلال المناقشات،

وقد أدرجت فيه عبارة "حيثما ينطبق ذلك". وأشار إلى أن الفقرة (ل) مكرراً ثانياً قد حُذفت بأكملها وأنه تم اختصار الفقرة 36 مكرراً سعيّاً إلى تبسيط النص.

75- ودعا الرئيس اللجنة إلى التعليق على الاقتراحات الواردة في الوثيقتين GC(66)/COM.5/L.18 و GC(66)/COM.5/L.19.

76- وتحدث ممثل أستراليا أيضاً بالنيابة عن المملكة المتحدة والولايات المتحدة، وقال إن الاقتراحات التي قدّمتها الصين تمثّل تعديلاً غير مسبوق على استقلالية المدير العام والأمانة وتثير قلقاً عميقاً. وتابع قائلاً إن جميع الدول الأعضاء تعتمد على أمانة مستقلة تدعم منظومة عدم الانتشار النووي.

77- وبالإشارة إلى النص المقترح فيما يتعلق بتطبيق اتفاق الضمانات الشاملة الخاص بأستراليا، قال إنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء التي لديها اتفاقات ضمانات شاملة أن تشعر بالقلق إزاء تلك المحاولة التي يقوم بها أحد البلدان لتفسير أو تعديل اتفاق ضمانات شاملة خاص ببلد آخر. واعتبر أن هذا السلوك غير لائق وقد يرسى سابقة مثيرة للقلق إلى حد بعيد.

78- وأشار ممثل المملكة المتحدة أيضاً إلى اقتراح إضافة فقرات جديدة الذي قدّمته الصين، قائلاً إن الصياغة الواردة في الفقرة (أ) مكرراً المقترحة غير مقبولة وأن بلده لا يرى الغرض من التذكير بمعاهدة عدم الانتشار واتفاقات الضمانات الشاملة، بما يشمل البند المعدل 1-3، والنظام الأساسي. وأضاف أن من غير الواضح ما المقصود بعبارة "الوضعية ذات الأسبقية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية". وشدد على أن معاهدة عدم الانتشار والنظام الأساسي هما مرجعان مستقلان للالتزامات الدولية وأن وضعيتهما متساويتان وليس لأي منهما الأسبقية على الآخر من الناحية القانونية. وذكر أن الوكالة ليست طرفاً في معاهدة عدم الانتشار بل لديها التزامات قانونية بموجب اتفاقات الضمانات الشاملة مع الدول المعنية. وقد وافق المجلس حسب الأصول على تلك الاتفاقات ويتمتع المدير العام بصلاحيّة تنفيذها.

79- وقال إن الفقرة (ح) مكرراً المقترحة غير مقبولة أيضاً لأنها تعني ضمناً أن ثمة شكوكاً، على نطاق واسع، إزاء تقرير المدير العام عن شراكة أوكوس، ولأنها تضع اختصاص الأمانة في التواصل مع بلدان شراكة أوكوس موضع الشك. وشدد على أن التعاون بين الوكالة والدول الأعضاء بشأن مسائل الضمانات مطلوب بموجب اتفاقات الضمانات الشاملة.

80- وبالإشارة إلى الفقرة (ح) مكرراً ثانياً، شدد على أنه لن تُنقل أي مواد خاصة بالأسلحة النووية إلى أستراليا في إطار شراكة أوكوس، وأن جميع المواد النووية ستكون في شكل وحدات قوى ملحومة ومكتملة. وقال إن شراكة أوكوس لا تنطوي، ولن تنطوي أبداً، على نقل مواد خاصة بالأسلحة النووية خلافاً لأحكام معاهدة عدم الانتشار، وأن أستراليا أوضحت أنها لا تسعى إلى حيازة هذا النوع من الأسلحة.

81- وبالاتصال إلى الفقرة 5 مكرراً، قال إن أي صياغة تضع مشروعية الوكالة أو نزاهتها موضع الشك غير مقبولة. واعتبر أن ورود أي بيان في قرار للمؤتمر العام يؤكد أن تقريراً صادراً عن المدير العام هو تقرير لاغٍ وباطل سيكون أمراً خارجاً عن المألوف تماماً وسيسيء بالوكالة إلى حد بعيد. وذكر أن بلدان شراكة أوكوس على ثقة بأن المدير العام والأمانة سينفذان الضمانات وفقاً للولاية المسندة إلى كل منهما. وفي هذا الصدد، قال إن للمدير العام تفويضاً يخوله تنفيذ اتفاقات الضمانات التي يوافق عليها المجلس.

82- وبالاتصال أخيراً إلى الفقرة 5 مكرراً ثانياً، قال إن معاهدة عدم الانتشار لا تحظر الدفع النووي البحري، وأن المدير العام أعلن أن الصكوك القانونية المعنية تنص على هذا النوع من الأنشطة.

83- وأعربت ممثلة هولندا عن شواغل وفدها إزاء الاقتراحات التي قدّمها الصين لأنها تحط من أهمية صلاحيات المدير العام وولاية الوكالة. وذكرت على وجه الخصوص أن الفقرة 5 مكرراً المقترحة، التي تدعو إلى اعتبار تقرير المدير العام لاغياً وباطلاً، غير مقبولة. وفي حين أقرّت بأن مسألة شراكة أوكوس مسألة حساسة يتعيّن مناقشتها، فإنها حثت اللجنة على عدم مس مكانة الوكالة وكرامة المدير العام في مناقشاتها.

84- وقال ممثل البرازيل إن وفده يفضّل مناقشة القرار المتعلق بالضمانات بعيداً عن التسييس واستناداً إلى النص الوارد في الوثيقة GC(66)/COM.5/L.14.

85- وذكر أن بلده بدأ التفاوض مع الوكالة بشأن الإجراءات الخاصة للتحقق من المواد النووية المرتبطة ببرنامج البرازيل للدفع النووي البحري، ولذا لا يحبذ وفده اعتماد أي صياغة تضع مشروعية الدفع النووي البحري موضع الشك.

86- وتعليقاً على الاقتراح الذي قدّمته بلدان شراكة أوكوس، اقترح حذف الإشارة إلى البروتوكولات الإضافية من الفقرة (ل) مكرراً لأن اتفاقات الضمانات الشاملة تتضمن إرشادات فيما يخص التفاوض بشأن ترتيبات الدفع البحري. ولذا، ليس ثمة ضرورة للإشارة إلى البروتوكولات الإضافية.

87- وبالاتصال إلى اقتراح الصين، قال إن وفده يعارض إضافة عبارات تضع موضع الشك مشروعية مشاركة المدير العام والأمانة في مناقشات على أساس اتفاقات الضمانات القائمة، ولا سيما اتفاقات الضمانات الشاملة. وأشار إلى أن وفده يعترض أيضاً على الفقرة 5 مكرراً التي وُصِف فيها تقرير المدير العام بأنه لاغٍ وباطل.

88- وقالت ممثلة ألمانيا إن وفدها لا يعتبر أن اقتراح الصين يتماشى مع مضمون معاهدة عدم الانتشار واتفاقات الضمانات ومع ما تمت مناقشته في آخر اجتماعات مجلس المحافظين. وأضافت أن العمل التقني الفعلي الذي تضطلع به الوكالة، مثلما عُرض في تقرير المدير العام، هو بالغ الأهمية، وأنه يجب تجنب استخدام أي عبارات تضع ذلك موضع الشك.

89- وقالت ممثلة بلجيكا إن وفدها يولي أهمية كبيرة للحفاظ على سلامة منظومة عدم الانتشار النووي ويعتبر أن الوكالة هي المنظمة الشرعية المؤهلة لتنفيذ الضمانات والتواصل مع الدول الأعضاء بشأن جميع المسائل المتعلقة بتنفيذ اتفاقات الضمانات. ولهذا السبب، لا يمكن أن يقبل وفدها أي اقتراح يحط من أهمية ولاية الوكالة في مجال الضمانات ويضع موضع الشك استقلالية المدير العام وسلطته في التواصل مع الدول الأعضاء بشأن المسائل المتصلة بالضمانات.

90- وأكدت ممثلة اليابان مجدداً تأييد بلدها للعمل الذي يضطلع به كل من المدير العام والأمانة طبقاً لولاية الوكالة المنصوص عليها في نظامها الأساسي وفي إطار اتفاقات الضمانات القائمة. وأضافت أن التقليل من أهمية عمل الأمانة الذي أذن المجلس بالاضطلاع به يخل بمصداقية الوكالة ونزاهتها.

91- وقالت ممثلة فرنسا إن للمدير العام ولاية واضحة لا شك. واعتبرت أن تضمّن مشروع قرار أي عبارات تضع العمل الذي يضطلع به المدير العام والأمانة موضع الشك وتثير التساؤلات إزاء سلطة المدير العام هو أمر غير مسبوق ولا يمكن لوفدها قبوله.

92- وقال ممثل الاتحاد الروسي إن الاقتراح الذي قدّمته بلدان شراكة أوكوس يتضمن مزاعم لم تثبت بعد بالأدلة، ولا سيما الزعم بأنه يمكن الأخذ بالدفع النووي البحري بطريقة تتوافق توافق تاماً مع الالتزامات المتعلقة بعدم الانتشار. وأشار إلى أنه لا يمكن للمؤتمر العام أن يعطي الدول التي تزعم أن جميع أنشطتها تتطابق مع معاهدة عدم الانتشار حرية مطلقة في التصرف.

93- وأضاف أن ليس واضحاً حتى الآن ما هي الخطوات التي سيتخذها كل من المدير العام والأمانة بعد إنهاء مناقشاتهما بشأن وضع وتنفيذ الضمانات وتدابير التحقق مع الأطراف المهمة.

94- وبالإشارة إلى الفقرة 36 مكرراً في اقتراح بلدان شراكة أوكوس، ذكر أن وصف دور الدول ذات القدرات النووية — بأنها تساعد دولاً أخرى على الأخذ بالدفع النووي البحري — يوحي بأن هذا النوع من التعاون النووي سلمي، علماً أنه يُستخدم في الحقيقة للأغراض العسكرية لإيجاد القدرة على استعراض القوة على الصعيد العالمي. وأضاف أن عبارة "بغية توفير أعلى قدر ممكن من الثقة في عدم تحريف المواد النووية" تعني على ما يبدو أنه لا يسع بلدان شراكة أوكوس استبعاد خطر التحريف، وهو أمر لا يدعم الزعم بأن هذا النوع من الأنشطة يتطابق تطابقاً تاماً مع الالتزامات المتعلقة بعدم الانتشار.

95- ولهذه الأسباب، لا يرى وفده أنه ينبغي الاستناد إلى اقتراح بلدان شراكة أوكوس باعتباره اقتراحاً يوفّر أساساً عملياً للجهود المرتبطة بالدفع النووي البحري.

96- وقالت ممثلة كولومبيا إن لها الشواغل ذاتها إزاء التعديلات التي اقترحتها الصين، ولا سيما فيما يخص مشروعية عمل الأمانة والمدير العام بشأن اتفاقات الضمانات، والزعم بأن تقرير المدير العام لاغٍ وباطل. وذكرت أن الاقتراح لا يحظى بإجماع الدول الأعضاء وكان ينبغي ألا يُقدّم، قائلة إنه لا يمكن لوفدها تأييد هذا الاقتراح.

97- وقال ممثل سويسرا إنه يصعب على وفده قبول عبارات تضع موضع الشك ما يتطلى به المدير العام والأمانة من حس مهني وموضوعية واستقلالية. وأشار إلى أن وفده لا يزال مرتاح البال تماماً إزاء الطريقة التي يتعامل بها المدير العام والأمانة مع مسألة شراكة أوكوس.

98- وقالت ممثلة الهند إن ما من ضرورة لتسييس المناقشة المتعلقة بشراكة أوكوس. واعتبرت أن إجراء الوكالة مناقشات تقنية مع بلدان شراكة أوكوس يندرج تماماً في إطار ولايتها وأنه ينبغي أن تمتنع الدول الأعضاء عن التشكيك في الحس المهني للمدير العام. وقالت إن الهند تقدّر التزام بلدان شراكة أوكوس بالوفاء بأعلى معايير عدم الانتشار والضمانات. وأضافت أن من المهم أن يبقى المرء في ذهنه أن الوكالة أقرّت بأن شراكة أوكوس لا تزال في مرحلة مبكرة وأن بلدان الشراكة لم تقرّر بعد المسار الدقيق لتطورها.

99- وقال ممثل جمهورية إيران الإسلامية إن وفده يرى أن الاقتراح الذي قدّمته الصين وجيه ودعا إلى إجراء المزيد من المناقشات على هذا الأساس.

100- وقال ممثل الأرجنتين إن الدفع النووي البحري ليس محظوراً بموجب معاهدة عدم الانتشار. واتضح من النقاش الذي أُجري مع الأمانة أنه يلزم اتخاذ تدابير تقنية بمقتضى اتفاقات الضمانات المنطبقة، بما يشمل آليات ثنائية. وذكر أن وفده يؤيد بشدة الدور التقني للوكالة والأمانة في هذا الصدد. وأضاف أن وفده يشدد على أهمية اتفاقات الضمانات الشاملة وأحكامها باعتبارها إطاراً لأي ترتيبات تقنية قد يلزم وضعها. ولذا، لا يمكن لوفده أن يؤيد سوى الصياغة التي تراعي هذه العوامل الرئيسية.

101- وضم ممثل النرويج صوته إلى صوت الآخرين في التعبير عن الدعم الكامل لعمل المدير العام والأمانة، الذي يندرج تماماً في إطار ولاية الوكالة في مجال الضمانات. وفيما يتعلق باقتراح الصين، قال إنه لا يمكن لوفده تأييد نص يضع موضع الشك ولاية الوكالة في مجال الضمانات وعمل المدير العام والأمانة، اللذين يؤيدهما بلده تأييداً تاماً.

102- وانضمت ممثلة الدانمرك إلى المتحدثين السابقين في التعبير عن الدعم للوكالة ولولايتها في مجال الضمانات. وقالت إن وفدها يعارض أي تشكيك في تلك الولاية وأي شيء يحط من شأن سلطة الأمانة والمدير العام.

103- وأشار ممثل إندونيسيا إلى أن التعاون في إطار شراكة أوكوس سيرسي سابقة، قائلاً إن الوكالة تؤدي دوراً بالغ الأهمية في التواصل مع الدول الأعضاء المعنية بشأن وضع وتنفيذ الضمانات وتدابير التحقق عملاً باتفاقات الضمانات الشاملة. وسلط الضوء على الإشارة إلى بيان المدير العام الذي قال إن استخدام الدفع النووي البحري منصوص عليه في الإطار القانوني القائم، وأن بعض الأسئلة تتطلب إجابات وافية لحماية سلامة منظومة عدم الانتشار.

104- وقال ممثل غواتيمالا إن وفده يشعر بقلق عميق إزاء اقتراح الصين إدخال عبارات يمكن أن تخل بمصداقية الوكالة التي هي منظمة ثمة حاجة إليها اليوم أكثر من أي وقت مضى. وأشار إلى ما تحلت به الأمانة والمدير العام من حياد وتفانٍ وحس مهني في عملهما المرتبط بشراكة أوكوس، واعتبر أنه ينبغي للوفود ألا تضيف إلى مشروع القرار سوى عبارات تعزز نظام الأمان والأمن النوويين والضمانات الذي يركز عليه عمل الوكالة.

105- وأعربت ممثلة رومانيا عن تأييدها للحس المهني للأمانة واستقلاليتها، وقالت إن وفدها لا يود الدخول في مسار قد يؤدي إلى الإخلال بولاية الوكالة.

106- ورحب ممثل الإمارات العربية المتحدة بالالتزام الذي تبديه بلدان شراكة أوكوس للتعاون على نحو وثيق مع الوكالة من أجل تحقيق الأهداف المتعلقة بعدم الانتشار والضمانات والحرص على اتساقها مع التزامات هذه البلدان بموجب معاهدة عدم الانتشار واتفاقات الضمانات الخاصة بها.

107- وأعربت ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية عن تأييدها الكامل لبيانات ممثلي أستراليا والمملكة المتحدة، ولجميع الشواغل التي أعرب عنها بشأن التعديلات المتكررة على ولاية الوكالة ونزاهتها واستقلاليتها. وأضافت أن محاولات الإخلال بمشروعية الأمانة وبعملها البالغ الأهمية ينبغي أن تحت جميع الدول الأعضاء على التوقف والتفكير في الأمور بعناية.

108- ورحبت بإجراء المزيد من المناقشات المفتوحة والشفافة بشأن هذه المسألة بحسن نية وفي المحافل المناسبة، وبخاصة في سياق القرار المتعلق بالضمانات. وبهذه الروح، نظر وفدها في الاقتراح الذي قدمه ممثل البرازيل بشأن البروتوكولات الإضافية، وبروح التوافق، يميل إلى قبوله انطلاقاً من مبدأ التوفيق.

109- وأعربت عن ثقة بلدها التامة بقدرة المدير العام على الوفاء بولايته وقالت إنها تعترض بشدة على أي اقتراح يفيد بخلاف ذلك.

110- وقال الرئيس إن من الواضح أنه لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الاقتراحات الواردة في الوثيقتين GC(66)/COM.5/L.18 و GC(66)/COM.5/L.19، وأن اللجنة قد تود مناقشة مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(66)/COM.5/L.14.

111- واقترح ممثل مصر، بتأييد من ممثلي جمهورية إيران الإسلامية والمملكة العربية السعودية، أن تُعدّل الفقرة (ي) لتتنص على ما يلي: "وإذ يشدد على أهمية اتفاق الضمانات الشاملة، وإذ يذكر بأن عام 2022 يصادف الذكرى السنوية الخمسين على دخوله حيز النفاذ".

112- وقالت ممثلة النمسا إن وفدها يؤيد إضافة عبارة "وإذ يشدد على أهمية اتفاق الضمانات الشاملة" ولكن لا يمكنه أن يؤيد الاستعاضة عن عبارة "دخول أول اتفاق ضمانات شاملة حيز النفاذ" بعبارة "دخوله حيز النفاذ" لأن ذلك يوحي بأن هناك نوعاً واحداً فقط من اتفاقات الضمانات الشاملة، في حين أن لدى كل دولة في الواقع اتفاقها الخاص.

113- وقالت ممثلة الهند إنها ليست مرتاحة للصياغة الواردة في التعديل المقترح لأن فيها تجاهلاً لواقع وجود أنواع مختلفة من اتفاقات الضمانات، وكذلك لواقع عدم إبرام بعض الدول الأعضاء اتفاقات ضمانات شاملة.

114- وذكر ممثل مصر أن سبب الاستعاضة عن عبارة "دخول أول اتفاق ضمانات شاملة حيز النفاذ" بعبارة "دخوله حيز النفاذ" هو الحرص على اختصار الجملة. ونظراً إلى أن هذا الاقتراح لم يحظَ بالتأييد، اقترح استخدام عبارة "وإذ يذكر بأن عام 2022 يصادف الذكرى السنوية الخمسين على دخول اتفاق الضمانات الشاملة حيز النفاذ".

115- وفيما يخص النقطة التي أثارها ممثل الهند، ذكر أن التشديد على أهمية اتفاق الضمانات الشاملة لا يعني أنه الصك القانوني الوحيد في مجال الضمانات النووية. فضلاً عن ذلك، استُخدمت الصياغة ذاتها في الفقرة (ن) إقراراً بأهمية البروتوكول الإضافي النموذجي.

116- واقترحت ممثلة البرازيل تعديل الفقرة لتتنص على ما يلي، سعياً إلى الاستجابة لبعض الشواغل التي أعرب عنها: "وإذ يشدد على أهمية اتفاقات الضمانات الشاملة، وإذ يذكر بأن عام 2022 يصادف الذكرى السنوية الخمسين على دخول اتفاقات الضمانات الشاملة حيز النفاذ".

117- وأعرب ممثل سنغافورة عن تأييده لهذا الاقتراح ولكن قال إنه يمكن الاستعاضة عن عبارة "على دخول اتفاقات الضمانات الشاملة حيز النفاذ" بعبارة "على دخول اتفاق ضمانات شاملة حيز النفاذ".

118- وقال ممثل لبنان إنه يؤيد الاقتراح الذي قدمه ممثل مصر ولكنه مستعد أيضاً للنظر في الاقتراحين اللذين قدمهما ممثلا البرازيل وسنغافورة.

119- وقال ممثل باكستان إن لوفده تحفظات شديدة إزاء الاقتراح الذي قدّمه ممثل مصر لأن الالتزامات المتصلة بالضمانات تختلف باختلاف الدول، وأنه لا يوجد نموذج موحد ينطبق على جميع الدول. وفي حين يفضل الإبقاء على الصياغة الأصلية للفقرة، قال إن وفده قد يقبل الاقتراح في حال إدراج عبارة "مع الإقرار بالتعهدات المتعلقة بالضمانات الخاصة بكل من الدول الأعضاء" بعد عبارة "وإذ يشدد على أهمية اتفاقات الضمانات الشاملة".

120- وقال ممثل إسرائيل إن ليس في وسعه تأييد التعديل الذي اقترحه ممثل مصر ويفضل الإبقاء على الصياغة الأصلية للفقرة.

121- وقالت ممثلة الهند إنها تؤيد الصياغة التي اقترحتها ممثل باكستان ولكن لا مانع لديها على الإطلاق لإعادة استخدام الصياغة الأصلية للفقرة في حال عدم تأييد الاقتراح.

122- وقالت ممثلة البرازيل إنه يمكن لوفدها تأييد الصياغة التي اقترحتها ممثل سنغافورة. ولكن الجملة التي اقترح ممثل باكستان إضافتها تجعل صياغة النص ثقيلة للغاية.

123- وقال ممثل الأرجنتين إنه يؤيد الاقتراح الذي قدّمه ممثل مصر لأنه يحسن صياغة الفقرة ويعزز الرسالة المتعلقة باتفاقات الضمانات الشاملة. وأضاف أن موقفه من فيما يخص الجزء الأخير من الفقرة الذي يراعي، حسب رأيه، جميع وجهات النظر الممكنة.

124- وفيما يخص تعليقات ممثلي الهند وباكستان، قال إن من غير الضروري أن تُضاف إلى الفقرة عبارة للإقرار بالتعهدات المتعلقة بالضمانات الخاصة بكل من الدول الأعضاء لأن جملة "واتساقاً مع التعهدات المتعلقة بالضمانات الخاصة بكل من الدول الأعضاء، ومن أجل بذل مزيد من الجهود لتعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها"، أي الجملة الواردة قبل منطوق مشروع القرار، تستجيب لشواغلها على النحو المناسب.

125- وقال ممثل مصر إن الغرض من اقتراحه لا يتمثل في فرض التزام على أي دولة عضو بل ضمان وجود توازن في مشروع القرار عن طريق التشديد على أهمية كل من اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي. وذكر أن بعضاً من الوفود التي اعترضت على اقتراحه أيدت صياغة الفقرة (ن)، على الرغم من أنها لم تبرم بعد البروتوكول الإضافي.

126- وإقراراً بوجاهة الصياغة التي اقترحتها ممثل سنغافورة، قال إن وفده سيعمل على إيجاد طريقة للتوصل إلى اتفاق بشأن الفقرة، مع الحفاظ في الوقت ذاته على التوازن مع الفقرة (ن).

127- وقال ممثل الاتحاد الروسي إن أحد الحلول التقنية للمسائل التي أثارها بعض الوفود يتمثل ببساطة في حذف جميع الإشارات الأربع إلى مناسبات الذكرى السنوية في الديباجة لأن من غير الواضح ما هي القيمة التي تضيفها هذه الإشارات إلى النص.

128- وثمة حل آخر ممكن هو ترك الفقرة (ي) على حالها وتخفيف الصياغة المستخدمة في الفقرة (ن) بحيث يُذكر فيها أن البروتوكول الإضافي طوعي بطبيعته. وقال إنه يأمل أن يتيح ذلك الاستجابة للشواغل التي أعرب عنها ممثل مصر وأن يبرز بدقة في الوقت ذاته الوضع المتعلق بالبروتوكولات الإضافية.

129- وقالت ممثلة هولندا إنها تود الإبقاء على الإشارة إلى واقع مرور خمسين عاماً على دخول أول اتفاق ضمانات شاملة حيز النفاذ لأن ذلك كان الفكرة الكامنة وراء الفقرة في الأساس. وأضافت أن موقف وفدها مرن فيما يخص صياغة النصف الأول من الفقرة.

130- وقدمت ممثلة فرنسا اقتراحاً في هذا الصدد وقالت إنه يمكن تعديل الفقرة (ي) لتتنص على ما يلي: "وإذ يَشُدُّ على أهمية اتفاقات الضمانات، بما يشمل اتفاقات الضمانات الشاملة، وإذ يذَكَّر بأن عام 2022 يصادف الذكرى السنوية الخمسين على دخول أول اتفاق ضمانات شاملة حيز النفاذ".

131- وأكد ممثل إيران مجدداً تأييد وفده للاقتراح الذي قدّمه ممثل مصر. وأضاف أن هذا الاقتراح يجعل مشروع القرار أكثر توازناً ويستجيب للشواغل التي أعربت عنها معظم الدول الأعضاء. واعتبر أنه قد يكون من المجدي في المقابل النظر في الاقتراح الذي قدّمه ممثل الاتحاد الروسي، أي حذف جميع الإشارات إلى مناسبات الذكرى السنوية.

132- وقالت ممثلة اليابان إن الموضوع الجارية مناقشته هو "تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها"، ولذا قد يكون من المفيد الإبقاء على جميع الإشارات الأربع إلى مناسبات الذكرى السنوية الخاصة باتفاقات الضمانات الشاملة، والهيئة البرازيلية-الأرجنتينية لحصر ومراقبة المواد النووية، واليورانيوم، والبروتوكولات الإضافية.

133- وذكرت بأنه كان من المتوقع أن تقترن المناقشات المتعلقة بقرار الضمانات بصعوبات نتيجة لتفاوت الآراء بشأن مختلف صكوك الضمانات، ولذا كان الهدف تسليط الضوء على المسائل المهمة لجميع الدول الأعضاء، بصرف النظر عن مواقفها.

134- وأخيراً، قالت إن وفدها يرى أن العبارة المقترحة، أي "الذكرى السنوية الخمسين على دخول اتفاقات الضمانات الشاملة حيز النفاذ"، هي عبارة مضمّلة.

رُفِعَت الجلسة عند الساعة 18/10.